مراحل التكامل الاقتصادي الإسلامي في إطار الظروف المعاصرة

أ.دكتور عبد الرحمن يسرى أحمد

أستاذ الاقتصاد والاقتصاد الإسلامي بجامعة الإسكندرية

أستاذ زائر بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ربيع الآخر ١٤٣١هـ - مارس ٢٠١٠م

بسم الله الرحمن الرحيم

مراحل التكامل الاقتصادي الإسلامي
في إطار الظروف المعاصرة

المحتويات:

- مقدمة
- حالة التنمية والتجارة الخارجية في دول العالم الإسلامي
- التخلف الاقتصادي والتبعية والاختلالات الهيكلية
- مراحل التكامل الاقتصادي:
  - المرحلة الأولى: وضع الأساس وتحقيق الاستقلال الاقتصادي
  - المرحلة الثانية: توثيق التعاون
  - المرحلة الثالثة: إنجاز التكامل وتحقيق الانطلاق:
    - أولاً: دعوة البلدان الإسلامية للدخول في اتفاقيات تكامل اقتصادي
    - ثانياً: تنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي داخل العالم الإسلامي على أساس الميزات النسبية

مراحل التكامل الاقتصادي الإسلامي
في إطار الظروف المعاصرة

أ.د. عبد الرحمن يسرى أحمد[1]

حالة التنمية والتجارة الخارجية في دول العالم الإسلامي:

تصنف البلدان الإسلامية جميعاً دون استثناء، وفقاً لمؤشر نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي المتاح في الإحصائيات الدولية ضمن مجموعة الدول النامية. ويلاحظ في المؤشرات الدولية أن الدول النامية تصنف وفقاً لمستوى الدخل إلى دول ذات دخل متوسط مرتفع وأخرى ذات دخل متوسط منخفض و دول فقيرة (يبلغ متوسط الدخل فيها للفرد دولارين أو أقل في اليوم) ومنها الأكثر فقراً (دولار فأقل للفرد في اليوم). وتشير الإحصائيات إلى أن نسبة من بين الدول الإسلامية تدخل في الفئتين الأخيرتين[2]. وبينما يرتفع متوسط نصيب الفرد في بعض الدول الإسلامية النفطية إلى مستويات متقاربة مع ما هو معروف في الدول المتقدمة اقتصادياً (مثل قطر والإمارات والكويت) إلا أنها تبقى مصنفة مع الدول النامية وذلك لاعتبارات عديدة أخرى خاصة بمؤشرات التنمية الاقتصادية [3]. أنظر الجدول رقم (١) بالملحق.

---

[1]) أستاذ الاقتصاد والاقتصاد الإسلامي بجامعة الإسكندرية، و زائر لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإمام محمد بن سعود خلال الفصل الدراسي الثاني ٢٠١٠/ ١٤٣١

[2]) من بين الأكثر فقراً بنغلاديش والنيجر ومدغشقر وموزنبيق

[3]) من أهمها أنها تعاني مثل بقية البلدان ذات الدخل المتوسط أو المنخفض من ظاهرة الاختلال الهيكلي وكذلك مسائل أخرى تخص توزيع الدخل بين السكان

واستعراض هياكل النشاط الاقتصادي[1] يدل على أن معظم هذه البلدان لم يتمكن بعد من معالجة مشاكل الاعتماد الكبير أو المتطرف على إنتاج وتصدير السلع الأولية. وبالرغم من أن عدداً من البلدان الإسلامية تمكن من تنمية صادرات المصنوعات،إلا أن نسبة ضئيلة فقط من هذه البلدان تمكنت من تنمية الصناعات عالية التقنية. انظر الجدول رقم (٢) بالملحق.

ومن ناحية أخرى فإن هيكل الواردات لمجموعة الدول الإسلامية يظهر اعتماداً كبيراً على قسمين أساسيين من السلع: المصنوعات والأغذية، وبالرغم من أن نسبة المنفق على الغذاء في إجمالي الواردات تقل عن نسبة المنفق على المصنوعات إلا أنها ما زالت كبيرة وتعكس ظاهرة خطيرة في دول إسلامية عديدة كان بإمكانها تنمية إنتاجها المحلي من الغذاء جدول رقم بالملحق. كذلك إذا علمنا أن عدداً كبيراً من البلدان الإسلامية منخفضة الدخل أو ذات الدخل المتوسط المنخفض تحصل على معونات غذائية من الدول المتقدمة تضاف إلى وارداتها منها لمعالجة الفجوة الغذائية لاستطعنا أن نقدر جسامة المشكلة وأبعادها الخطيرة.

وبالنسبة إلى واردات السلع المصنوعة فإن هذا النمط هو نفسه النمط الشائع على مستوى الدول النامية بصفة عامة والذي يعكس اعتمادها الكبير على الدول المتقدمة في مدها بحاجاتها من المعدات والآلات ووسائل النقل والسلع الاستهلاكية المصنوعة.

وهكذا أوضحت البيانات أن نمط التجارة الخارجية في الدول الإسلامية يتمثل في الاعتماد المفرط على صادرات السلع الأولية وبعض المصنوعات بسيطة التقنية من جهة والاعتماد الكبير على استيراد السلع المصنوعة والسلع الغذائية من الخارج من جهة أخرى.وبديهياً إذا افترضنا جدلاً أن هذا النمط لا يؤدى إلى اختلال التوازن في الميزان الجاري على مدى الأجل الطويل، إلا استثناء (عجز مؤقت أو فائض مؤقت في بعض السنوات) فإننا لا نستطيع أن نصفه بأنه نمط غير

---

[1] بالإمكان مراجعة مؤشرات التنمية والتجارة الخارجية في تقارير البنك الدولي السنوية عن التنمية وكذلك في التقرير السنوي للبنك الاسلامى للتنمية بجده .

مرغوب. ولكن الحقيقة المؤسفة أن هذا النمط أرتبط بعجز مستمر في الموازين الجارية باستثناء حالة بعض الدول النفطية (جدول رقم (٢)– الملحق).

والحقيقة أن الاختلال الدائم في الموازين الجارية يعكس حالة الاختلال الهيكلي داخلياً من جهة، وينعكس من جهة أخرى في تدهور قيم العملات الوطنية وتلقى المساعدات الأجنبية وتزايد المديونية الخارجية والتي تؤدي إلى تفاقم الموقف بشكل تصاعدي (جدول رقم (٣)- الملحق).

ويظهر التوزيع الجغرافي لصادرات الدول الإسلامية أن معظمها أو الجزء الأكبر منها يذهب للعالم الغربي وبلدان أخرى غير إسلامية في شكل سلع أولية بينما يتجه الجزء الأصغر إلى دول إسلامية أخرى. معنى هذا أن التجارة بين الدول الإسلامية وبعضها أقل أهمية بكثير من التجارة بين الدول الإسلامية وغير الإسلامية. ويفصح المتاح من البيانات أن الشريك الأول في التجارة الخارجية لمعظم الدول الإسلامية من العالم غير الإسلامي. وهكذا يتضح إجمالاً ضعف تيار التجارة الخارجية بين الدول الإسلامية بالرغم من قوته مع الدول غير الإسلامية. وهذه الظاهرة في حد ذاتها تعتبر من أهم مظاهر التفكك الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

التخلف الاقتصادي والتبعية والاختلالات الهيكلية:

يتضح مما سبق أن:

١- الدول الإسلامية تقع جميعها في إطار الدول النامية التي تعانى من فجوة التخلف وتحتاج إلى بذل جهود غير عادية لتقليل حجم هذه الفجوة.

٢- ترتبط المعاناة من فجوة التخلف بالتبعية الاقتصادية للعالم المتقدم اقتصادياً. وتتمثل ظاهرة التبعية في الاعتماد الكبير بل والمتطرف أحياناً عديدة على أسواق الدول المتقدمة من جهة لجلب السلع الصناعية الضرورية للتنمية والاستهلاك الخاص وكذلك السلع الغذائية،

ومن جهة أخرى لتصدير السلع الأولية. والتبعية تختلف عن الاعتماد المتبادل الذي يعتبر سمة من سمات التبادل في الأسواق الدولية. فالتبعية تعنى اعتماداً غير متوازن من أحد أطراف التبادل على الطرف الثاني.

٣- يتضح شكل التبعية من عرض الاتجاهات الجغرافية للتجارة الخارجية من وإلى العالم الغربي المتقدم اقتصادياً.

٤- تنعكس الاختلالات الهيكلية في النشاط الاقتصادي الداخلي وكذلك ظروف التبعية في اختلال الموازين الجارية للدول الإسلامية.

٥- تنعكس الظروف السابقة جميعاً في اختلال العلاقات بين الدول الإسلامية وتفككها على المستوى الدولي.

٦- تنعكس الظروف السابقة جميعاً في نمو المديونية الخارجية لدول غير إسلامية وهكذا تزداد الأمور سوءاً وتقع الدول الإسلامية في مشاكل سداد الديون وفوائدها مما يؤدى إلى تفاقم المشاكل الأصلية. التخلف والتبعية والاختلالات الهيكلية.

ويلاحظ أن معظم هذا التحليل ينطبق بصورة أو أخرى على بقية الدول النامية في العالم فأين ميزة الإسلام؟ هل صار العالم الإسلامي مجرد حالة شائعة من حالات التخلف والتبعية والاختلال؟ هل يمكن أن نعالج أنفسنا بعلاج مميز أم نركن أيضا إلى أنواع العلاج الشائعة المقترحة للدول النامية بصفة عامة؟

ومن منطلق إسلامي لا نستطيع أن نقطع الأمل في التغير إلى الأفضل. بل إنه جزء من عقيدتنا أن نجاهد في سبيل التغيير ابتغاء مرضاة اللَّه. وفى القرآن الكريم نجد إرادة التغيير واضحة تمام الوضوح وواجبة من خلال قوله تعالى "إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ" (الرعد من الآية ١١). من جهة فإنه مما يزيد من مشقة الجهاد لأجل التغيير أن العوامل

السياسية والاجتماعية والثقافية في الدول الإسلامية المعاصرة تلعب دوراً خطيراً بالإضافة إلى العامل الاقتصادي في إشاعة الفرقة والتفكك بين الدول الإسلامية الشقيقة. ولكن من جهة أخرى فإننا يجب أن نلتمس العزم وإرادة الصمود من قوله تعالى "وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ" (العنكبوت – ٦٩)، ونلتمس القدوة من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم الذي ظل يدعو إلى الإسلام وإلى تحطيم الأصنام وهو محاط بعداوة أهل مكة وظلمات الشرك والمشركين عشر سنين حتى اتضحت العقيدة واستنارت القلوب واستعد المؤمنون للعمل الجاد من أجل التنفيذ، ثم بعد ذلك ثلاث عشر سنة في جهاد مستمر من أجل إقامة المجتمع الإسلامي الأول الذي انتصر وحطم الأصنام وأزال ظلمات الشرك والمشركين. لذلك فإن أهم ما لدينا في هذه المرحلة في اعتقادي هو أن نضع أفكارنا واضحة تمام الوضوح على أساس ثابت من الشريعة والعقيدة الإسلامية ونقنع أكبر عدد من المسلمين ومن قادة المجتمعات الإسلامية بالعمل بها.

مراحل التكامل الاقتصادي:

١- دور التكامل الاقتصادي:

إن كل دولة من الدول الإسلامية مطالبة أولاً ببذل أقصى جهد من أجل مواجهة مشاكلها الاقتصادية الداخلية والخارجية. ومع ذلك فإن التكامل يتيح ظروفاً أفضل للجميع. فالتكامل فيه تجميع وتوحيد للطاقات البشرية والطاقات الرأسمالية والموارد الطبيعية، واستخدام أفضل لكل هذه الطاقات والموارد على المستوى الكلى ومن ثم مقدرة أكبر على تنمية الناتج الكلى ومستويات أعلى من الرفاهية.

ومن جهة أخرى فإن التكامل يتيح تحقيق شروطاً أفضل للتبادل للمجموعة المتكاملة بالنسبة للدول الأخرى في العالم وهذا يتيح مزايا أكبر في التبادل الدولي ظروفاً أفضل لتحقيق

التوازن الخارجي. وكل هذا مما ورد ذكره في الكتب والمقالات التي تناولت موضوع التكامل الاقتصادي.

ولكن المهم بالنسبة لنا الآن ليس هو استعراض مزايا التكامل وكيف يؤدى إلى نتائج اقتصادية مرغوبة، بل هو عرض تصورات بشأن كيفية تحقيق التكامل بين الدول الإسلامية في ظل الظروف الصعبة التي تمر بها وبيان طبيعة هذا التكامل الإسلامي ومزاياه.

٢- تصورات بشأن مراحل التكامل:

لقد تصور بعض الكتاب أن التكامل بين الدول الإسلامية ممكن على أساس تجمعات إقليمية أولاً، بينما تصور آخرون أن مفهوم التكامل الغربي - مثال السوق الأوربية المشتركة - يمكن أن يطبق بحذافيره أو بشيء من التعديل على الدول الإسلامية، ولكن في ظل الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يمر بها العالم الإسلامي لا يتصور أن يتحقق التكامل الاقتصادي بين أجزاء هذا العالم مرة واحدة أو دفعة واحدة. حتى إذا فرضنا تكوين تجمعات محدودة جهوية أو إقليمية في البداية. أو فرضنا وضع اتفاقيات محدودة في التعريفة الجمركية أو التجارة السلعية.

وفى تصورنا أنه لكي يتحقق التكامل بمفهومه الإسلامي لابد من ثلاث مراحل: الأولى والثانية منها تمهيد للمرحلة الثالثة والتي يتحقق فيها التكامل الاقتصادي.

المرحلة الأولى: وضع الأساس وتحقيق الاستقلال الاقتصادي.

المرحلة الثانية: توثيق التعاون بين البلدان الإسلامية.

المرحلة الثالثة: إنجاز التكامل الاقتصادي وتحقيق الانطلاق.

المرحلة الأولى: وضع الأساس وتحقيق الاستقلال الاقتصادي:

هذه المرحلة من أدق المراحل وأخطرها إذ يترتب على النجاح فيها تمهيد الطريق إلى المراحل التالية هذا بينما أن الفشل فيها لا يعنى سوى بقاء كل الأوضاع الحالية كما هي بلا تغيير. وتتآلف هذه المرحلة من عدة أهداف يجب البدء في تنفيذها في آن واحد حيث تعتمد على بعضها بشكل متبادل. هذه الأهداف نبينها فيما يلي:

أ- إعلان الالتزام بالشريعة الإسلامية مصدراً أساسياً لكافة التشريعات والتنظيمات: حيث لا يمكن أن تتم تنمية اقتصادية أو تكامل اقتصادي أو أي عمل آخر وفقاً للمفهوم الإسلامي إلا في ظل هذا الالتزام. هذا الإعلان هو الفيصل الأول والأخير بين فئة تنادى بتنمية اقتصادات الدول الإسلامية على أسس علمية حديثة مقتبسة من مصدر أو آخر، وفئة أخرى تبحث في جوهر الإسلام عن قواعد راسخة تعالج بها المشكلات الاقتصادية الحالية لهذه الدول أولاً ثم تعيد عليها بناء اقتصاداتها (أيضاً وتأكيداً) على أسس علمية حديثة قد تستفيد فيها من بعض تجارب الآخرين. فمن يريد البناء السليم لابد أن يضع أولاً الأساس السليم.

وإعلان الالتزام بالشريعة لا يعنى القدرة على تطبيقها فوراً أو في مدى شهور بالنسبة لكافة المعاملات الاقتصادية. هذا الأمر ينبغي لنا أن نبعده عن تصوراتنا حتى لا نصاب بالإحباط عملياً من خلال تجارب غير ناجحة. ويمكن القول أن تطبيق الشريعة الإسلامية في كثير من معاملاتنا الاقتصادية بعد غيابها زمناً طويلاً من حياتنا يستلزم بالضرورة انقضاء فترة من الزمن حتى تتحول الأمور بسلام بعيدا عن الأوضاع غير المرغوبة والتي تستمد قوتها من وجودها الفعلي ووجود العناصر التي تسببت فيها. ومن الممكن هنا تحديد فترة انتقالية اضطرارية يتم فيها التمهيد للقضاء على كافة الأوضاع الاقتصادية غير الشرعية وكذلك لوضع استراتيجيات محكمة وقوالب تنظيمية وأشكال عملية تصلح لتطبيق الشريعة. وسوف يتحدد طول الفترة الانتقالية وطبيعة

الاستراتيجيات والقوالب أو الأشكال التنظيمية لتطبيق الشريعة بناء على ظروف كل بلد إسلامي فبعض البلدان يمر بمرحلة أكثر نضجاً من حيث الاستعداد للتطبيق الإسلامي وبعضها مازال أمامه سنوات حتى يصل إلى نفس المرحلة.

وفى ظل الشريعة الإسلامية سوف يمكن استقرار المشروع الخاص في جميع البلدان الإسلامية على أساس حرمة المال الخاص وعدم مصادرته إلا لأسباب شرعية معروفة. ومن ناحية أخرى سوف يلتزم المشروع الخاص بمفهوم الوظيفة الاجتماعية للملكية، كما يلتزم البعد عن كافة أشكال الكسب الحرام وذلك بدوافع ذاتيه وفى ظل رقابة الدولة. كما أن المشروع العام سوف يقام في مجالات معينة محدودة[1]. فلا يحدث اختلاف بين بلد اسلامى وآخر بسبب اقتراب هذا من نمط اشتراكي فيه تفضيل خاص للمشروعات العامة وهذا من نمط رأسمالي فيه تفضيل خاص للمشروعات الخاصة. والالتزام بشريعة اللَّه يعنى إقامة الشورى وحق محاسبة الحكومة ومراقبتها في أعمالها العامة ومراجعة مشاريعها الاقتصادية العامة، وبالتالي لا يضيع المال العام أو يستثمر فيما لا يفيد عامة المسلمين. وكذلك سوف يمكن إحياء نظام الزكاة والتخلص من أية ضرائب تتعارض في أهدافها مع الزكاة، أو أي ضرائب تزدوج أهدافها مع الزكاة، ونكتفي فقط في هذه الظروف بالضرائب الضرورية لإنشاء واستمرار المرافق العامة الضرورية أو بالضرائب اللازمة للجهاد أو للتكافل الاجتماعي في حالة عدم كفاية موارد الزكاة، ومن المتوقع للزكاة أن تلعب دوراً هاماً في التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية حينما يستقر أمرها ويتم توزيعها من الدول الإسلامية ذات الفائض إلى الدول الإسلامية ذات العجز. كما يتم التمهيد أيضاً لتحرير حركة عناصر الإنتاج والتجارة بين البلدان الشقيقة وسيأتي الكلام عن هذا فيما بعد. وقد ذكرت بعض

[1]) القطاع العام في الإسلام يقوم على أساس حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس شركاء في ثلاث الماء والنار والكلأ (الموارد المائية والطاقة والموارد الطبيعية الشائعة التي لاتقع في نطاق الملكية الخاصة) راجع لتفاصيل أكثر ؛ عبد الرحمن يسرى أحمد " دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، فصل خاص بتنظيم النشاط الإنتاجي في الإسلام، الناشر الدار الجامعية الإسكندرية ٢٠٠٧ ط ٤

أبحاث وضعية أن اختلاف النظم الاقتصادية والقانونية والمعاملات الجمركية كان من أشد العقبات التي اعترضت طريق مشروعات التكامل بين بعض البلدان الإسلامية ولذلك فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية قلباً وقالباً هو المدخل الوحيد إلى تكامل البلدان الإسلامية، ولمن يجادل في هذا نقول بين أيدينا تجارب عديدة جرت فيها محاولات للتعاون أو للتكامل بين بلداننا في المنطقة العربية، فهل أمكن إتمام هذه التجارب أو نجاحها في ظل النظم الوضعية الراهنة؟ إذاً لم لا نقدم على الأخذ بأسباب النجاح؟ لماذا لا نعود إلى إسلامنا روحاً وتطبيقاً؟ يقول الحق سبحانه وتعالى: "وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ" (الأعراف: ٩٦).

ب- <u>القضاء على الثنائية الاجتماعية والتبعية الفكرية</u>: فليس أشد على البلدان الإسلامية من الانقسام القائم بينهما بسبب أنظمتها وقوانينها الوضعية إلا ذلك الانقسام القائم بسبب الثنائية الاجتماعية والتي نشأت على ظروف التبعية الفكرية. ولقد كان المفكرون الإسلاميون يرحبون دائماً بدراسة الثقافات الإنسانية بهدف الاستفادة بالنافع منها ومع ذلك فإنه كانوا على أشد درجة من الحرص أن لايأخذوا من هذه الثقافات إلا ما يتفق مع الشريعة أو العقيدة الإسلامية تاركين تماماً ما يتعارض معها وإن ظن البعض أن له بريق. وبصفة عامة فإننا نستفيد من الفكر الإنساني وفق شريعتنا وعقيدتنا ولكن نرفض لأبنائه الانطواء تحت أي ثقافة من الثقافات الوضعية أو الالتزام بمنهجها أو التبعية لها. فحيث يمدنا الإسلام بالمنهج ويحدد لنا معالم الطريق في كل أمر من أمور حياتنا فلا نحتاج لاتباع مناهج الآخرين والسير في طريقهم. وسلوك التبعية لا يدل إلا على ضعف الشخصية النابع من ضعف العقيدة الإيمانية. ولقد حذرنا الرسول عليه الصلاة والسلام من ضعف الشخصية والتقليد الأعمى لغيرنا وقد أصبح هذا التقليد الأعمى عاملاً أساسياً في تخلف

الشعوب الإسلامية[١]. كما أن الحق سبحانه وتعالى سيحاسب الذين اتبعوا مللاً ومذاهب أخرى أو ساروا في ركاب الملاحدة أو الضالين حساباً عسيراً يوم الدين[٢]. والالتزام بالشريعة إنما يضع الأساس الأول ويمهد للقضاء على الثنائية الاجتماعية وضياع الهوية الفكرية. ولكن إصلاح التعليم والإنفاق العام على المدارس والمعاهد والمساجد بما يكفل التخلف من الفلسفات العلمانية ومن التيارات الماركسية أو الأفلاطونية في المناهج التعليمية وإرساء قواعد التعليم الأساسية أمر ضروري للتنمية الاقتصادية وتكامل الشعوب الإسلامية في الأجل الطويل على أساس إسلامي.

نريد أن نستعيد مرة أخرى وحدتنا الفكرية على أساس الإسلام فإن لم يكن ذلك ممكناً أو كان صعب التحقيق على المستوى المعاصرين من القادة والمثقفين فنريد أن نعمل جادين على تحقيق هذه الهدف (مثلاً في مدى عشر سنوات أو عشرين سنة) مع عملية تكوين جيل جديد من الأبناء على النهج السليم. ولا شك أن إصلاح نظم التعليم سيؤدى دوراً هاماً في ذلك المجال، ويتيح تدريجياً التخلص من التبعية الفكرية وبالتالي من الثنائية الاجتماعية. وحينما نتمكن من التخلص من حالة انفصام الشخصية التي نعايشها الآن ونعانى منها سنتمكن تلقائياً من وضع برامج اقتصادية موحدة من حيث هي نابعة من ظروفنا واحتياجاتنا وأهدافنا نحن. كما سنتمكن من فض الاشتباكات الوهمية القائمة بين المثقفين والقادة من أبناء الأمة الإسلامية حول مذاهب وأنظمة دخيلة علينا لا تمت لنا ولا لمجتمعاتنا بصلة من قريب أو بعيد.

---

[١]عن أبى هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه -صلى الله عليه وسلم- " والذي نفسي بيده لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراع بذراع وباعا بباع حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه "قالوا ومن هم يا رسول الله؟ أهل الكتاب؟ قال فمن؟ ذكره ابن كثير رضي الله عنه في تفسير للآية رقم ٦٩ من سورة التوبة وقال رواه ابن جريج وقال وهذا الحديث له شاهد في الصحيح.

[٢] يقول الله عز وجل في كتابه الحكيم: "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" **(الآية ٢٢ من سورة المجادلة) ويقول:** "وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ، إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنْ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمْ الْأَسْبَابُ" **(سورة البقرة-١٦٥-١٦٦)، وقد اختلفوا في المراد بالأنداد فالقول الأول أنها الأصنام وثانيها أنهم السادة الذين كانوا يطيعونهم فيحلون لمكان طاعتهم ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله (والتبعية الفكرية لغير المسلمين ليست سوى هذا) انظر تفسير الكبير للإمام الرازي.**

ج- تصفية التبعية الاقتصادية وتحقيقا للاستقلال الاقتصادي: فلابد في المرحلة الأولى من حلول جذرية لتصفية أوضاع الاعتماد المتطرف من جانب البلدان الإسلامية على إنتاج وتصدير عدد محدود من المواد الخام أو السلع الزراعية الأولية أو السلع الصناعية البسيطة التقنية لأسواق البلدان الغربية المتقدمة صناعياً واقتصادياً. هذه الأوضاع مرفوضة تماماً من وجهة النظر الإسلامية طالما أنها لا ترتبط بتحقيق المصالح الاقتصادية للبلدان الإسلامية ومن ثم فلا بد من تغييرها. وثمة ملحوظتا ن على درجة من الأهمية هنا: أولهما أنه لا ينبغي الخلط بين النشاط الأولى بصفة عامة والمنتجات الأولية التقليدية المرتبطة بالتبعية والتي يتسم الطلب عليها في الأسواق الأجنبية عموماً بركود نسبى في الأجل الطويل وعدم الاستقرار في الأجل القصير. ذلك لأنه من الممكن تنمية إنتاج وصادرات بعض أنواع من السلع الأولية التي تتمتع بميزات نسبية في السوق العالمي دون أن يكون في هذا أدنى شكل من أشكال التبعية الاقتصادية، وثانيها: إن الاستقلال الاقتصادي لا يعنى الاكتفاء الذاتي بأي حال ولكنه يعنى تحقيق توازن في العلاقات الاقتصادية الخارجية لبلادنا الإسلامية في ظل ظروف تنمية النشاط الإنتاجي الداخلي بعيداً عن التأثير المتولد عن ضغط المصالح الاقتصادية للقوى الأجنبية غربية كانت أو شرقية، ويلاحظ أن هدف تصفية التبعية لا يتحقق إلا عن طريق الاستقلال الاقتصادي ولابد من استراتيجية محكمة لتنفيذه. ويمكن تصور ثلاث قواعد أساسية لمثل هذه الاستراتيجية: القاعدة الأولى تتمثل في عملية تحويل تدريجي للموارد الاقتصادية المستخدمة في الأنشطة الأولية التقليدية الراكدة أو في بعض الأنشطة الصناعية التقليدية التي تفتقر إلى ميزات نسبية إلى أنشطة اقتصادية جديدة، في القطاع الصناعي الحديث أو في القطاع الأولى المتطور وذلك بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل كل بلد إسلامي وفقاً للمنهج الإسلامي. ولايعنى هذا المنهج بالضرورة قصر الاهتمام على الأنشطة الرائدة أو الواعدة التي تتمتع بميزات نسبية. بل أنه وفقاً لهذا المنهج يفضل الاستثمار أولاً في مجال إشباع الحاجات الأساسية لعامة الناس مثل إنتاج السلع الغذائية

الضرورية والكساء الشعبي وإقامة المساكن الشعبية ومحو الأمية عن طريق دعم التعليم الابتدائي والإنفاق على تدريب وتوجيه القوى العاملة حتى تأخذ دورها الفعال في البناء الاقتصادي الجديد. ويتضمن المنهج الإسلامي الاستثمار في المرحلة الأولى أيضاً البدء في بناء شبكات المياه النقية والكهرباء، والصرف الصحي وإنشاء الطرق المعبدة وشق الترع والمصارف حيث تمثل هذه جميعاً البنية الأساسية وهى من الضروريات التي لا غنى عنها لحياة الأفراد والنشاط الاقتصادي عموماً، وبينما أن البدء في بناء البنية الأساسية ضرورة أساسية في المرحلة الأولى إلا أن استكمالها وتنميتها يمكن أن يتم فيها بعد ذلك حيث هذا يدخل فيما يسمى بالحاجيات أو الضرورات التكميلية.

ولا شك أن التحول عن السلع الأولية التقليدية وما يتسبب فيه من انخفاض الكميات المنتجة منها والمصدرة سوف يؤثر على مكتسبات النقد الأجنبي في بداية الأمر، حيث يحتمل أن تظل أسعار السلع على ما هي عليه[1] ولكن في الفترة الطويلة نتوقع أنه يؤدى استمرار نقص الكميات المنتجة والمصدرة من السلع التقليدية من البلدان الإسلامية إلى رفع أسعارها العالمية. ومع التسليم بانخفاض مرونة الطلب على الكثير من هذه السلع فإن إيرادات النقد الأجنبي المتوقعة سوف تزداد في هذه الظروف غالباً. ومن ناحية أخرى فإن إنتاج السلع الغذائية الضرورية وتصنيع بعض السلع الاستهلاكية الشعبية داخل كل بلد من البلدان الإسلامية سيؤدى إلى توفير نسبة هامة من مدفوعات النقد الأجنبي التي كانت مخصصة من قبل لاستيراد البدائل الأجنبية. أما القاعدة الثانية فتتمثل في ضغط الأنفاق الاستهلاكي غير الضروري أو الكمالي إلى أدنى

---

[1] التحول سوف يتحقق تدريجياً فيتضمن نقصا غير ملموس في عرض المنتجات الأولية في البداية وخصوصاً في الحالات التي تتنافس فيها بعض البلدان الأجنبية مع البلدان الإسلامية في عرض نفس المنتجات (أو بدائل لها) في الأسواق العالمية. ومن ناحية أخرى فإن الطلب العالمي على كثير من المنتجات الأولية يعتبر عموماً في حالة ركود نسبى (من وجهة نظر التنمية). ولهذا فإن الاحتمال الأكبر أن تظل أسعار السلع الأولية في بداية التحول كما هي في الأسواق العالمية. أما السلع الأولية التي تعد بعض البلدان الإسلامية منتجاً رئيسياً لها فإن الأثر على الأسعار العالمية سيظهر سريعاً بعد نقص الإنتاج. وستتأكد هذه النتيجة في الحالات التي لا يكون فيها الطلب العالمي راكداً.

الحدود الممكنة. هذه القاعدة التي تقوم على أسانيد قوية في القرآن الكريم والسنة المطهرة والتجربة الإسلامية في العصر الأول[1] سوف تؤدى إلى زيادة المدخرات المحلية وزيادة الوفر من العملة الأجنبية التي كانت تنفق في استيراد الكماليات. اذاً فإن هذه النتيجة وما توصلنا إليه من قبل بالنسبة للوفر أو الزيادة في إيرادات النقد الأجنبي يعنى أن برنامج تصفية التبعية ووضع أسس الاستقلال الاقتصادي سيكون غالباً ذاتي التمويل في خلال المرحلة الأولى. وبالنسبة للقاعدة الثالثة فإنها تتمثل في تشجيع قيام المصارف وشركات التمويل والاستثمار الإسلامية بكافة الطرق فمن المتوقع أن يؤدى قيام هذه المؤسسات النقدية والاستثمارية الإسلامية إلى تنمية الأنشطة الحديثة التي ترسى قاعدة الاستقلال الاقتصادي وتدفع عجلة التنمية. وينبغي علينا أن نتذكر أن التبعية الاقتصادية قد نشأت في عصر الاستعمار بقوة الاستثمارات الضخمة التي قامت بها شركات غربية في مجالات النشاط الأولى كما أن المصارف الربوية التي قامت في البلدان الإسلامية في عصر الاستعمار كانت (مع استثناءات نادرة) فروعاً لمصارف أوربية وكانت مهمتها الأساسية تسهيل عمليات التمويل للمستثمرين الأجانب ثم تحويل أرباحهم من الاستثمارات إلى بلدانهم. ومن ناحية أخرى قامت البنوك الربوية بتسهيل عمليات تصدير السلع الأولية من بلداننا واستيراد سلع استهلاكية مصنوعة من الغرب. ولذلك فإن تصفية التبعية الاقتصادية وتحقيق الاستقلال الاقتصادي يستلزم أن نعكس الاتجاهات السالفة الذكر ونؤكد على قيام المؤسسات المصرفية والاستثمارية الإسلامية التي تخدم الأهداف الاقتصادية الاستقلالية للمجتمعات الإسلامية.

وننتقل الآن إلى بحث المرحلة الثانية في اتجاه تحقيق التكامل بين البلدان الإسلامية.

---

[1] **يقول الله عز وجل:** "وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا" **(من الآية ٣١ - الأعراف) ويمتدح سبحانه وتعالى سلوك عباده الذين** "إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا" **(٦٧ الفرقان) وكذلك حث الرسول عليه الصلاة والسلام أمته في أحاديث كثيرة على عدم الإسراف بالنهى عن التوسع في المأكل والمشرب أو التفاخر في الملبس أو استخدام أواني الذهب والفضة في الطعام. راجع مصادر الحديث الصحيح.**

المرحلة الثانية: توثيق التعاون:

إن توثيق التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية خطوة لا غنى عنها، بل هي مرحلة حتمية في سبيل تحقيق هدف التكامل الاقتصادي..

ونرى أن توثيق التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية يعتمد على تنفيذ هدفين رئيسين هما:

(١) تحرير القوى البشرية على مستوى العالم الإسلامي من جميع القيود المفروضة على حركتها من وإلى أي دولة إسلامية ومنحها معاملة تفضيلية خاصة.

(٢) تشجيع وتنسيق حركة رؤوس الأموال بين البلدان الإسلامية. ومن المعروف في تجارب التكامل بين البلدان أن مثل هذين الهدفين قد يؤجلا إي ما بعد مرحلة تحرير التجارة السلعية. ولكننا نرى على أسس إسلامية أن لهما أولوية. ومن ناحية أخرى فإن حركة عناصر الإنتاج ستقوم بالدور الأساسي في توجيه كل بلد من البلدان الإسلامية نحو إنتاج السلع التي يتميز فيها نسبياً، ومثل هذا الهدف سيتأكد فيما بعد بتحرير التجارة السلعية.

أولا: **تحرير القوة البشرية على مستوى العالم الإسلامي من جميع القيود المفروضة على حركتها من وإلى أي دولة إسلامية ومنحها معاملة تفضيلية خاصة:**

المقصود هنا بالقوة البشرية قوة العمل التي تعمل بطاقتها الجسدية أو الذهنية. فالعمل إذاً يشمل العمال والفنيون ورجال الإدارة والمفكرين والمخترعين ورجال الدعوة على مختلف المستويات. والقوة البشرية بهذا التعريف هي الأساس الذي يعتمد عليه الاقتصاد الإسلامي في نشاطه اليومي وكذلك في نموه على مدى الأجل الطويل. والآيات القرآنية الكريمة والأحاديث

الشريفة كثيرة في شأن تكريم الإنسان وفضل العمل الصالح والعمل الجاد والعمل المتقن[1].

وكذلك في شأن حركة العمل من مكان إلى مكان أو من بلد إلى آخر والحث عليها، يقول سبحانه وتعالى: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ" (الملك: ١٥) ويقول عز وجل "عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ" (المزمل: ٢٠). ولا نتصور إعلان الالتزام بالشريعة الإسلامية والسعي من أجل تطبيقها نصاً وروحاً في جميع نواحي الحياة داخل البلدان الإسلامية دون أن يتضمن هذا ضمان حرية حركة الإنسان المسلم، بل وتشجيع حركته على مستوى البلدان الإسلامية إلى أبعد الحدود. والأمر أبعد من أن يكون مجرد سياسة اقتصادية.. فليس هناك ما يعيد الحياة الاجتماعية الأصلية بين البلدان الإسلامية أي ما كانت عليه قبل استعمارها بالقوة وتلوثها بالثقافة والتشريعات الوضعية، الغربية أو الشرقية، سوى إزالته القيود والعوائق المختلفة أمام حركة أبنائها العاملين والمفكرين من بلد لآخر. أما تفضيل العمل الإسلامي على العمل القادم من بلدان أجنبية فأمر منطقي ولا يحتاج إلى مناقشة خاصة إلا إذا كان الأخير يتميز بمميزات خاصة من حيث المهارة أو الكفاءة أو الخبرة في أعمال متخصصة. ويجدر تنبيه البلدان الإسلامية التي قد تفضل استيراد العمل الأجنبي إلى خطورة مسألة التشقق الاجتماعي والفكري الناشئ عن عدم قدرة هذا العمل على الاندماج مع بقية المجتمع. ولقد ظهرت مثل هذه المشكلة في عدد من البلدان النفطية العربية التي شجعت استيراد العمل الأجنبي الرخيص من بلدان غير إسلامية خاصة في أواخر السبعينات والنصف الأول من الثمانينات. ولابد أن تقترح

---

[1] **يقول الله عز وجل**: "وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ" (١٠٥ - التوبة) **والعمل المقصود من هذه الآية هو العمل بجميع أشكاله ودرجاته طالما كان في طاعة اللَّه عز وجل. وكذلك قوله:** "وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" (١٣٤ آل عمران) "وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" **(١٩٥ - البقرة) ويرد معنى الإحسان في آيات أخرى عديدة في القرآن والإحسان هو الإجادة وأحسن الشيء بمعنى عرفه وأتقنه ويسرى المعنى على كافة الأعمال في العبادات أو في المعاملات طالما أنها لله عز وجل.**

الاستراتيجية بتشجيع حركة القوة البشرية بين البلدان الإسلامية في الأجل الطويل بتخطيط للقوى العاملة حتى يتم إفراز التخصصات والمهارات المختلفة وفقاً لمتطلبات النشاط الاقتصادي، والتنمية على مستوى هذه البلدان.

ثانيا: تشجيع وتنسيق حركة رؤوس الأموال بين البلدان الإسلامية:

في النظم الوضعية تتحرك رؤوس الأموال من بلد إلى آخر إما عن طريق القروض الربوية (المحملة بالفوائد)، أو عن طريق الاستثمارات المباشرة بهدف تحقيق أقصى أرباح ممكنة لأصحابها. وقد توجد عليها بعض القيود في البلد المضيف من أجل التأكد من أنها ستساهم في تحقيق مكاسب اقتصادية أو تقنية أو تعليمية (الارتقاء بمستوى العمل أو الإدارة). أما في النظام الإسلامي فلا يسمح بحركة القروض الربوية أولاً. وثانياً لابد من التأكد من أن الاستثمارات الأجنبية لن تعمل في مجالات إنتاجية مخالفة للشريعة الإسلامية، من حيث أنها محرمة نصاً أو ضارة بالصحة أو مفسدة للحق أو مضيعة للعقول أو مبددة لنشاط الأفراد مثل عديد من ألوان الملاهي.. كما ينبغي ثالثاً التحقق من أن هذه الاستثمارات الأجنبية لن تسبب ارتباطا غير مرغوب أو تبعية اقتصادية لبلدان أجنبية وأنها سوف تلتزم عموماً بالمنهج الإسلامي في الاستثمار والتنمية. وواضح أن هذه القيود في مجموعها ستمنع حركة القروض الربوية كما أنها لن تشجع كثيراً على انسياب الاستثمارات الأجنبية إلى داخل البلدان الإسلامية بالشروط التقليدية المعروفة .لكن المفروض من جهة أخرى أن هذه القيود نفسها سوف تنشئ مناخاً ملائماً نسبياً لحركة رؤوس الأموال الإسلامية سواء داخل كل بلد أو بين البلدان الإسلامية. وعلى ذلك فإن علينا أن نفكر في كافة الوسائل التي يمكن أن نشجع بها حركة رؤوس الأموال الإسلامية داخل نطاقها ونزيد من تدفقاتها نحو المشروعات الإنتاجية التي تتفق مع المنهج الإسلامي للتنمية. وحينما نفكر في الأمر على المستوى التطبيقي سيقفز إلى أذهان الكثير منا إن إحدى المميزات الكبرى لمجموعة البلدان

الإسلامية في هذا المجال هو اشتمالها على مجموعة البلدان النفطية الغنية والتي تمكنت من تركيم رؤوس أموال سائلة على قدر كبير من الضخامة كما تمكنت من مد مساعدتها الاقتصادية إلى بلدان نامية عديدة بشكل يضارع ما تفعله البلدان المتقدمة اقتصادياً. والواقع إن بإمكان هذه البلدان النفطية فعلاً أن تقوم بالاستثمار المباشر داخل بقية البلدان الإسلامية.. إلا أنه يجب أن يسمح لاصحاب هذه الاستثمارات بحرية النشاط والحركة داخل البلد المضيف على نحو لايختلف مع سكانه المقيمين حتى يتمكنوا من تحقيق الأرباح التي تشجعهم على التوسع في نشاطهم. كذلك فإن تطبيق الشريعة الإسلامية لن يسمح بأية مصادرات أو تأميمات لرؤوس الأموال الخاصة بعد فترة أو أخرى مما يعطى الأمان لأصحاب الأعمال المسلمين. ولكن من جهة أخرى ينبغي أن لا نعول فقط على رؤوس الأموال النفطية في مرحلة توثيق التعاون بين البلدان الإسلامية. وذلك لأن من الأهمية بمكان العمل على تعبئة رؤوس الأموال الخاصة المتوسطة والصغيرة من جميع البلدان الإسلامية وتحريكها في اتجاه تنفيذ الإنتاجية على أساس المنهج الإسلامي داخل كل بلد. هذا الأمر في حد ذاته له أثاره المباشرة والبعيدة المدى من حيث تنمية الوعي الادخاري والاستثماري لدى الأفراد ودفع قضية التنمية الاقتصادية في الأجل الطويل.

ومن أجل تعبئة رؤوس الأموال الخاصة (من البلدان النفطية وغير النفطية) وتحركها على مستوى البلدان الإسلامية لابد من أربعة شروط: (أ) التنسيق بين البلدان الإسلامية من أجل استنباط جميع التنظيمات واللوائح الرسمية اللازمة للنشاط الاستثماري، وحركة رؤوس الأموال وتحويلات الأرباح على أسس إسلامية موحدة. (ب) السماح لأي مصرف إسلامي داخل أي بلد إسلامي بممارسة نشاطه وإنشاء فرع له داخل أي بلد إسلامي آخر دون أية قيود وثمة ملحوظة هامة هنا وهى أنه بالإمكان إعطاء دفعة قوية للمصارف الإسلامية من جهة والاقتصاديات البلدان الإسلامية من جهة أخرى إذا أمكن التنسيق بين النشاط المصرفي على المستوى الكلى لهذه

البلدان. (جـ) تشجيع تكوين شركات استثمارية مشتركة joint - venture على المستوى الإسلامي الإقليمي أو الدولي. (د) إنشاء هيئة عليا للاستثمار الإسلامي تتألف من متخصصين وإداريين وفنيين ورجال الشريعة من جميع البلدان الإسلامية لإعداد دراسات جدوى عن كافة المشروعات الضرورية للتنمية الاقتصادية التي ترتبط مباشرة بمشروعات التكامل الإسلامي وتقديمها مجاناً أو بتكلفتها الحدية لأصحاب رؤوس الأموال الخاصة في كل بلد إسلامي.

المرحلة الثالثة: إنجاز التكامل وتحقيق الانطلاق:

ذكرنا من قبل ضرورة الالتزام بالشريعة الإسلامية وتصفية التبعية وتحقيق الاستقلال الاقتصادي كمرحلة أولى ثم توثيق التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية كمرحلة ثانية في الطريق إلى تحقيق التكامل الاقتصادي والانطلاق في عملية التنمية. والمرحلة الثالثة التي نتناولها الآن تستلزم في رأينا شرطين أساسيين:

أولاً: دعوة البلدان الإسلامية المتجاورة أو المتقاربة للدخول في اتفاقيات للتكامل الاقتصادي تعتمد منهجياً على قواعد الشريعة والقيم الأخلاقية الإسلامية وذلك تمهيداً لتكوين تكامل اقتصادي إسلامي على المستوى العالمي فيما بعد.

ثانياً: تنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي داخل الوطن الإسلامي على أساس الميزات النسبية لكل بلد.

وفيما يلي نتناول كل من هذين الشرطين والآثار المنتظرة من تطبيقها.

أولاً: دعوة البلدان الإسلامية للدخول في اتفاقيات تكامل اقتصادي:

بادئ ذي بدء يجب أن ينظر إلى التكاملات الجزئية التي تقوم بين مجموعات من البلدان الإسلامية في الأقاليم المختلفة على أنها مسألة مرحلية ذات طابع استراتيجي، ومعالجتها على هذا الأساس. ويلاحظ أن الحد الأدنى لاتفاقية تكامل اقتصادي اسلامى (وهو ما ينبغي البدء به)

يستلزم الاتفاق على سياسة جمركية إسلامية موحدة بما يعنى تكوين اتحاد جمركي إسلامي. أما الحد الأقصى فهو تكوين اتحاد اقتصادي إسلامي والذي يمثل الخطوة قبل النهائية للاتحاد الكامل تأكيداً لقوله عز وجل: "إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُون" (الأنبياء: ٩٢) وينبغي أن يكون واضحاً إن السياسة الجمركية الإسلامية لا تختلف من جهة إقرار مبادئ حرية التجارة والمنافسة. فالإسلام لم يقف إطلاقاً من جهة الشريعة أو من جهة الممارسات العملية أمام حرية انتقال السلع والخدمات عبر الحدود كما أنه حارب كافة أشكال الاحتكار التي تؤثر في الأسواق. ولكن الاختلاف يتمثل في أن حرية التجارة في الإطار الشرعي الإسلامي هي حرية مُرَشَّدة لا تسمح بتبادل السلع والخدمات المحرمة والضارة. كذلك فإن الإسلام يتصدى للاحتكار بشكل مباشر من خلال نظام الحسبة فلا يتركه حتى يستفحل بأي حال، ويتصدى لأشكال من الاحتكار التي تنشأ من الاتفاق أو التواطؤ بين التجار القادمين من الخارج والمقيمين في الداخل (وهو المفهوم من نهى النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- من بيع الحاضر للباد وكذلك النهى عن ملاقاة الركبان) وبالإضافة إلى إقرار مبادئ الحرية المرشدة والمنافسة الإسلامية الخالصة فإن أحد المبادئ الهامة للسياسة الجمركية هو "المعاملة التفضيلية" فالبلدان الإسلامية يجب أن تحظى بمعاملة جمركية أفضل من البلدان غير الإسلامية. أما فيما بين البلدان الإسلامية فيمتنع إعطاء أي ميزة لأحدها على الأخرى. من جهة فإن البلدان الأخرى خارج العالم الإسلامي تقسم إلى قسمين، فهي إما كتابية مسالمة أو حربية لا أمان لها، والأولى تمنح معاملة تفضيلية عن الثانية أما الثانية فتعامل بالمثل. وجذور هذه المعاملة التفضيلية تمتد إلى سياسة العشور التي اجتهد فيها الخليفة الراشد عمر بن الخطاب- رضي اللَّه تعالى عنه-، وقد أمرنا النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- أن نتمسك بسنته وسنة الراشدين المهديين من بعده[1]. وأخيراً وليس أخرا فإن السياسة الجمركة الإسلامية سوف تسمح

[1] قال أبو يوسف رضي اللَّه عنه في "الخراج" حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، قال سمعت أبى بكر يذكر قال سمعت زيادة بن جدير قال "أول من بعث من عمر بن الخطاب رضي الله عنه على العشور أنا، قال فأمرني أن لا أفتش أحداً، وما

بإقرار المبادئ التي تقرها الاتفاقيات التجارية العالمية طالما أن هذه لا تتعارض مع الشريعة أو مع القيم الأخلاقية الإسلامية ولا تتعارض مع التشجيع اللازم للتجارة الإسلامية البينية بما يؤدى إلى تحقيق مصالح الدول الإسلامية أولاً.

وحينما نستعرض المجهودات التي جرت، من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى وقتنا الحاضر في الحقبة الأولى من القرن الحادي والعشرين، من أجل تنسيق أو توحيد السياسة الجمركية بين بعض البلدان الإسلامية نجدها طائلة ولم تؤتى ثمارها[1]. وكانت العقبات تتمثل دائماً في اختلاف المصالح الاقتصادية الخارجية بسبب علاقات التبعية الاقتصادية واختلاف الأنظمة الاقتصادية والتوجهات السياسية داخلياً وخارجياً. والأمر الذي نؤكده هنا هو أننا طالما نتمكن من قطع مرحلتي تطبيق الشريعة الإسلامية وتحقيق الاستقلال الاقتصادي ثم توثيق التعاون بين البلدان الإسلامية فإن الاتفاق على سياسة جمركية إسلامية موحدة في المرحلة الثالثة لن يكون أمراً عسيراً. وفى تصوري أن الاتفاق على مثل هذه السياسة لن يستدعى اجتماعات مطولة بين وزراء الاقتصاد والخارجية حتى يتفقوا على منهجها. فالمنهج واضح وهو مستملى من فهمنا للكتاب والسنة والتجربة الراشدة في العصر الإسلامي الأول. ولذلك فسوف تنحصر المناقشات في مسائل فنية خاصة بتحديد مستوى التعريفة المنخفضة على قيمة الواردات من البلدان الإسلامية الشقيقة في المرحلة الأولى ثم كيفية إزالتها تماماً وإزالة كافة القيود غير

مر على من شيء أخذت من حساب أربعين درهماً درهماً واحداً من المسلمين، ومن أهل الذمم من كل عشرين واحداً من لا ذمة له العشر "وقال أبو يوسف أيضاً: حدثنا عاصم بن سليمان عن الحسن قال: كتب أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب "أن تجار من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر قال فكتب إليه عمر: خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من أهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من كل أربعين درهماً درهماً وليس فيما دون المائتين شيء فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم". لاحظ أن العشر تقرر على من يأتون إلى بلاد المسلمين من أهل الحرب على أساس مبدأ المعاملة بالمثل. ولاحظ أيضاً حد الإعفاء ما دون المائتين.

[1] مثال اتفاقية السوق العربية المشتركة وغيرها من مشروعات التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان العربية إلى وقت قريب ولم تؤتى ثمارها من جهة توثيق العلاقات التجارية أو تحركات رؤوس الأموال أو تسهيل حركة عنصر العمل.

المباشرة على حركة السلع أو الخدمات وكذلك الاتفاق على التعريفة الجمركية على الأسس الإسلامية المتفق عليها سوف يهيئ للبلدان الإسلامية في كل مجموعة، فرصة زيادة التبادل فيما بينها. وبالتالي اتساع السوق ومن ثم إتاحة فرصة أفضل لتنمية الصناعات الناشئة ودفع عجلة التنمية الاقتصادية. وتدريجياً ومع التخلص من أي مشكلات طارئة سوف تؤدى هذه التطورات إلى نمو أسواق إسلامية مشتركة. فالمنهج واضح وهو مستقى من فهمنا الصحيح للكتاب والسنة وللتجربة الراشدة في العصر الإسلامي الأول. ولذلك فسوف تنحصر المناقشات في مسائل فنية خاصة بتحديد مستوى التعريفة المنخفضة على قيمة الواردات من البلدان الإسلامية الشقيقة في المرحلة الأولى ثم كيفية إزالتها تماماً وإزالة كافة القيود غير المباشرة على حركة السلع أو الخدمات.كذلك فإن إرساء قواعد المعاملات الجمركية على الأسس الإسلامية المتفق عليها سوف يهيئ للبلدان الإسلامية في كل مجموعة، فرصة زيادة التبادل فيما بينها. وبالتالي اتساع السوق ومن ثم إتاحة فرصة أفضل لتنمية الصناعات الناشئة ودفع عجلة التنمية الاقتصادية. وتدريجياً ومع التخلص من أي مشكلات طارئة سوف تؤدى هذه التطورات إلى نمو أسواق إسلامية مشتركة.

ثانياً: تنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي داخل العالم الإسلامي على أساس الميزات النسبية:

بينما ظلت الدول الإسلامية الكبرى في حالة تماسك سياسي واقتصادي على مستوى العالم حتى نهاية الدولة العباسية تقريباً، إلا أنها بدأت تتفكك بعد ذلك. وبالرغم من حالة التفكك إلا أن الرابطة استمرت بين الدول أو الدويلات المتناثرة في كل إقليم من الأقاليم الجغرافية. ومثل هذه الرابطة التي اعتمدت في الأصل على العقيدة استمدت أيضاً قوة من وحدة اللغة والجنس والتقارب الجغرافي والاجتماعي. وفقط في عصر الاستعمار تعرضت هذه الرابطة للاهتزاز والضعف ونشأت مشاكل خطيرة أحياناً في داخل نطاقها ومع ذلك يظل الاقتراح العملي المفيد متمثلاً في أن تبدأ محاولات التنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي بين دول كل مجموعة إسلامية

متقاربة في كل إقليم من الأقاليم الجغرافية الرئيسية في العالم. فالفجوات السياسية والاقتصادية والفكرية بين دول كل مجموعة إقليمية أقل بلا شك من الفجوات التي توجد حالياً بين الدول الإسلامية على مستوى العالم ككل[1]. وأفضل ما يمكن تحقيقه اقتصادياً من جراء تماسك كل مجموعة معاً هو توزيع الموارد الاقتصادية المتاحة فيها داخلياً على الأنشطة المختلفة وفقاً لمبدأ "الميزات النسبية" Comparative Advantages وباختصار فإن ما يتم إنجازه في المرحلتين الأولى والثانية بالنسبة لتحقيق الاستقلال الاقتصادي وزيادة حركة عنصري العمل ورأس المال ضروري لإقامة الاتحاد الجمركي وتنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي بين الدول الإسلامية في المرحلة الثالثة، وأن هذا سوف يتم بصورة عملية ناجحة داخل كل مجموعة متقاربة من الدول الإسلامية في البداية، ثم يتسع نطاق التكامل الاقتصادي تدريجياً حتى يشمل "الأمة الإسلامية" كلها.

ويلاحظ أن التكتلات الاقتصادية الإقليمية الناجحة التي قامت في عالمنا المعاصر، سواء في ذلك الاتحاد الأوربي أو منطقة التجارة الحرة في أمريكا الشمالية أو غير ذلك قد استفادت من فكرة التخصص القائم على الميزات النسبية لتحقيق أكبر قدر ممكن من النمو للناتج الحقيقي وأكبر قدر من الرفاهية للمستهلكين. والواقع أنه بينما نجد جدلاً كبيراً وشكوك كثيرة في إمكانية التخصص وتقسيم العمل على أساس الميزات أو الكفاءات النسبية دولياً، إلا أن هناك شبه إجماع على عدم إمكانية التخلي عن نفس المبدأ داخل أي مجموعة من البلدان تسعى نحو

---

[1] انظر دراسة Volker Nienhaus وعنوانها:

Economic Cooperation and Integration among Islamic Countries:

International Framework and Economic Problems" , IRTI, Islamic Development Bank ,Jeddah 1404 h. 1987.

وقد تناول فولكر نين هاوس في دراسته التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية فكرة الوحدة الإسلامية والتنظيمات التي قامت في إطار هذه الوحدة مثل منظمة المؤتمر الإسلامي OIC. تناول من الوجهة العلمية الخطوات التي يمكن أن تتخذ تدريجياً لتحقيق التكامل بين مجموعة من هذه البلدان في إطار العلاقات السياسية الراهنة مشيراً إلى القيود القومية واصطدامها بفكرة الأمة الإسلامية

التكامل الاقتصادي وذلك من أجل المكاسب الوفيرة المتوقعة من جراء الأخذ به عل المستوى الإقليمي. وفى حالة البلدان الإسلامية داخل أي مجموعة إقليمية ستتأكد المكاسب الناجمة عن التخصص على أساس الميزات النسبية مع تطبيق الشريعة الإسلامية وإزالة كافة العوائق والأشكال الاحتكارية من الأسواق. فالالتزام بتطبيق الشريعة سوف يقتضى منها الاتفاق على إقامة أجهزة خاصة لمراقبة الأسعار والإنتاج في أي بلد وذلك لمنع أمور الغش في جودة المنتجات والتحكم في الأسعار، ومحاربة أي نوع من الممارسات الاحتكارية فور ظهورها في الأسواق ولا يحتاج الأمر هنا إلى سياق الأدلة الشرعية ضد الغش أو الاحتكار فهي عديدة ومعروفة.

أن تنسيق السياسات النقدية والمالية على المستوى الإقليمي ضروري جداً في المرحلة النهائية المؤدية إلى تحقيق التكامل الاقتصادي، فلابد من تثبيت نظم التمويل اللاربوية وتنشيطها، لكي تساهم في بناء النشاط الاقتصادي خلال توسعه، وذلك مع تحقيق أكبر قدر ممكن من الاستقرار في المستوى العام للأسعار في نفس الوقت. وقد أظهرت نتائج بعض الأبحاث الاقتصادية الإسلامية إن من الضروري فرض سيطرة الدولة على الجهاز المصرفي أو ربما امتلاكها لهذا الجهاز بالكلية وذلك من أجل التحكم في عرض النقود. وبالتالي في مستوى النشاط الاقتصادي والمستوى العام للأسعار. ومن جهة السياسة المالية فلا بد من العمل على وضع الزكاة موضعها الصحيح بإحياء عملية جمعها عن طريق الدولة مع توجيه مواردها بدقة وأحكام إلى مصارفها الشرعية حيث أن هذا يحافظ على التوازن في توزيع الدخل القومي ويعمل على تنشيط الاستهلاك لدى الطبقات المنخفضة الدخل ويحمى أصحاب الحاجات الماسة والضوائق الاقتصادية ويكفى المجتمع الآثار الخطرة المترتبة على إهمال قضاياهم. بالإضافة إلى ذلك فإن بعض أنواع الضرائب التي يحتاج إليها المجتمع للمصلحة العامة يمكن أن تقوم بدور مساعد للزكاة في إتمام أهداف السياسة المالية. ومثال ذلك أن تفرض ضرائب مؤقتة تجمع من الأغنياء لإنشاء الطرق والجسور

والمرافق التعليمية والصحية أو لحماية البيئة من التلوث الخ وقد رأينا من قبل أن البلدان الإسلامية سوف تبدأ في بناء هذه المرافق العامة في "المرحلة الأولى" ولكنها الآن تستكمل وتعمل على تنميتها. وبطبيعة الحال فإن تنسيق السياسات النقدية والمالية على مستوى مجموعة متقاربة من البلدان الإسلامية على الأسس السابقة يكفى لجعل المناخ الاقتصادي ملائماً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بالمفهوم الإسلامي. ولكن أهم من ذلك ما يزال هو العمل على تنسيق وتوجيه السياسات النقدية والمالية معاً في جميع بلدان المجموعة الواحدة على أسس تعاونية موحدة من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية داخل إطار الاتحاد الجمركي. وسيترتب على ذلك في تصورنا أن يتم التنسيق والتعاون في جباية الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية على المستوى الإقليمي أو مستوى المجموعة المتكاملة بما يعنى إن الدول ذات الفائض في موارد الزكاة (الموارد الكلية تزيد عن المصروفات الكلية) سوف تحول فائضها إلى الدول ذات العجز في موارد الزكاة. وكذلك يترتب عليه أيضاً توجيه جميع المؤسسات المصرفية والاستثمارية نحو تمويل وإنشاء المشروعات المشتركة أو المشروعات التي تثبت الدراسات الاقتصادية أهميتها لتحقيق أهداف التكامل وتوجيه الإنفاق العام نحو عمليات بناء رأس المال الاجتماعي لهذه المشروعات.

وقد نقترح هنا أيضاً اتباع نوع من التخطيط الذي يلائم طبيعة النظام الاقتصادي الإسلامي من أجل أن تتم عمليات التنسيق بين السياسات الاقتصادية على أفضل وجه ممكن لها. ويلاحظ أن النظام الإسلامي يسمح بقيام المشروع الخاص مع الالتزام بفلسفة الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة وكذلك بالقيود التي تفرضها الشريعة على السلوك الفردي في مجال الأعمال. ولذلك فإن التخطيط الملائم في هذه الظروف سيكون لوناً معيناً من التخطيط التأشيري أو التوجيهي والذي يختلف كما هو معروف عن التخطيط الإجباري أو المركزي.

والواقع أن التخطيط التأشيرى له أهمية خاصة بالنسبة للمشروع الصناعي الخاص في مرحلة التنمية الصناعية التي تتم على مستوى السوق الإسلامي لمجموعة من الدول، حيث قد يفشل في اتخاذ القرار الأمثل بالنسبة "للتوطن" location وبالنسبة "للحجم" scale وقد يكون لبعض رجال الصناعة في بعض البلدان الإسلامية درجة عالية من الخبرة في هذه الشئون، ولكننا حين نتكلم عن التنمية الصناعية في ظروف انفتاح أسواق البلدان الإسلامية المتقاربة على بعضها نتكلم عن قيام مشروعات جديدة ودخولها في مجالات جديدة وعلى مستويات إنتاجية كبيرة ومن ثم فإن منظميها يحتاجون إلى مساعدة فعلية من ناحية التوجيه لاتخاذ القرار السليم. وبالنسبة للتوطن فإن الأمر يحتاج إلى دراسات نظرية وتطبيقية مستفيضة لمعرفة أنسب البلدان الإسلامية لإقامة كل صناعة من الصناعات الجديدة التي يتوقع نموها في ظل ظروف اتساع الأسواق، ولإرشاد المشروعات الخاصة وتوجيه المشروعات العامة، تبعاً لذلك[1]. ويلاحظ أن التنسيق المركزي بالنسبة لإمكان توطن المشروعات الصناعية الجديد له أهميته الكبرى لما يمكن أن يترتب على القرارات الخاطئة أو المتناقصة على مستوى المجموعة الإسلامية الواحدة من تبديد للموارد الاقتصادية ومن ضياع لمزايا نسبية ومكاسب اقتصادية مترتبة عليها. وينبغي الإشارة إلى كثير من التقارير العمومية والدراسات السطحية التي تزعم أن من البلدان الإسلامية مايصلح لصناعة كذا وأن الآخر أصلحها لكذا أو غيره الخ. ذلك لأن معظم هذه التقارير والدراسات يعتمد على البيانات والإحصائيات المتاحة عن الأنشطة الاقتصادية والموارد الموجودة حالياً لدى البلدان الإسلامية والتي لم تأخذ في الحسبان إن الكثير من الأنشطة الحالية قائم في ظل اختلالات الهياكل الإنتاجية

[1])في البلدان المتقدمة اقتصادياً لانحتاج عادة لمثل هذه الدراسات على المستوى الكلى، حيث على المستوى الجزئي يستطيع أصحاب المشروعات اتخاذ القرارات الخاصة بالتوطن أو بالحجم اعتماداً على مؤشرات السوق وآلياته بالإضافة إلى الخبرات المكتسبة في مجال الأعمال. أما في البلدان النامية فإن مؤشرات السوق وآلياته قد تكون مفتقدة أو غير ناضجة أو غير دقيقة. فالأسعار قد لا تعكس في هذه الظروف ندرة الموارد الاقتصادية المتاحة أو حالة الطلب على المنتجات المختلفة، دع جانباً الافتقار في كثير من الحالات إلى المنظمين الأكفاء للأعمال الحديثة خاصة في قطاع الصناعة. فإذا أخذنا قضية التكامل في الحسبان سنجد إن الحاجة ضرورية وملحة لمثل هذه الدراسات.

وهياكل الأسعار وإن الموارد الكامنة لدى البلدان الإسلامية قد تكون أكبر بكثير مما هو معروف ومستخدم الآن من الموارد المعروفة والمستغلة. كذلك فإن هذه الدراسات لم تأخذ في الحسبان ظروف التغيرات أو الآثار التراكمية لعملية التنمية الاقتصادية في ظل الأوضاع الجديدة ولذلك لم تجاوز تصوراتها سوى ما يمكن أن يكون عليه "الشكل الأول" للتخصصات في إطار تكامل.

وكذلك فإن مشكلة "الحجم" الذي يتحقق عنده أقصى قدر من الوفورات الاقتصادية الداخلية تحتاج إلى دراسات عملية من خبراء اقتصاديين متخصصين وذلك لنقص خبرة المنظمين الأفراد في بلداننا في هذا المجال. ويلاحظ أن نقص خبرة المنظمين الأفراد بالنسبة للتغيرات المنتظرة في نطاق السوق وتطورات الفنون الإنتاجية وإمكانيات التمويل وشروطه يؤثر في قراراتهم التي يتخذونها بشأن حجم الوحدة الإنتاجية. وقد نجد منهم. في هذه الظروف ميلاً إلى الابتعاد عن بناء الوحدات الكبيرة الحجم نسبياً رغم ما لها من أهمية اقتصادية ومن ثم فإن الدراسات الخاصة بالحجم وتوجيه المشروعات الخاصة بالنسبة لهذا الأمر من الأهمية بمكان في ظل ظروف التكامل. وكثيراً ما تتخذ اقتصاديات الحجم كحجة قوية من أجل تكوين اتحاد جمركي بين مجموعة من البلدان. وفى حالة البلدان الإسلامية فإن اقتصاديات الحجم سوف تتحقق تلقائياً من بين جملة الأهداف التي يرمى إليها الاتحاد الجمركي. فالصناعات التي تنشأ في كل بلد في المرحلتين الأولى والثانية ثم تتمكن من تثبيت إقدامها من خلال المنافسة على مستوى مجموعة من الإسلامية في المرحلة الثالثة (ولن تكون جميعها قادرة على ذلك) ستجد الفرصة مواتية لزيادة طاقتها الإنتاجية، ومن ثم تدخل في طور تحقيق اقتصاديات الحجم. أما عن المكاسب المحققة لكل بلد على حدة من هذه العملية فإنها تتوقف على الفرق بين نطاق السوق المحلى والسوق المتكامل في وضعه الجديد وذلك بالنسبة لكل صناعة من الصناعات. فمثلاً أي بلد من البلدان الكبيرة نسبياً ستتمكن من الاقتراب من اقتصاديات الحجم أو تحقيقها فعلاً لعدد كبير من

صناعات السلع الاستهلاكية من قبل تكوين الاتحاد الجمركي ولذلك فإن مكسبها في هذه الناحية سوف يكون منخفضاً نسبياً. ومن ناحية أخرى فإن البلدان الصغيرة العدد والتي لا تسمح أسواقها المحلية منفردة لإقامة معظم الصناعات الاستهلاكية على أساس الحجم الاقتصادي ستستفيد فائدة كبيرة ولا شك من اتساع نطاق المستوى التكاملي.

ولكن ليس معنى هذا إن البلدان الإسلامية التي تتميز بأسواق محلية كبيرة نسبياُ مثل تركياً أو إندونيسيا أو الباكستان أو الملايو أو مصر أو الجزائر لن تستفيد من اتساع نطاق السوق على العكس من ذلك فإن مكسبها من اتساع نطاق السوق سوف يكون كبيراً أيضاً ولكنه يأتي فيما بعد ذلك لأنه وفقاً للمنهج الإسلامي لابد من إقامة بعض الصناعات الإنتاجية في مرحلة تالية بعد إقامة الصناعات الاستهلاكية الضرورية.

ويلاحظ أنه حتى بالنسبة للبلدان المذكورة فإن السوق المحلى لأي واحد منها، رغم كبره النسبي لا يتسع بشكل كاف لقيام وحدات إنتاجية ذات حجم اقتصادي أمثل في عدد كبير من الصناعات الإنتاجية، مثل صناعة معدات المواصلات،أو صناعات الآلات المتخصصة وكذلك الكثير من الصناعات الكهربائية والكيمائية الحديثة، دع جانباً الصناعات الإلكترونية. وفى جميع هذه المجالات فإن اتساع نطاق السوق الذي يتحقق مع تكوين الاتحاد الجمركي سيعطى دفعة قوية لإنشاء هذه الصناعات والتمتع بمزايا الحجم الأمثل فيها. ولا نقول مع ذلك أن الصناعات الإنتاجية سوف تتركز بالضرورة في البلدان الإسلامية الكبيرة نسبياً. ولكننا نقول أن فرصة الاستفادة من اقتصاديات الحجم متحققة لهذه البلدان بصورة أكبر من هذه الصناعات[1].

[1] ولا يمنع هذا من قيام صناعات إنتاجية كبيرة في بلدان إسلامية ذات أسواق صغيرة نسبياً فهناك أمور عديدة تتحكم في مسألة توطين الصناعة وربما يلعب السوق الخارجي دوراً هاماً في تشجيع قيام أحد الصناعات الإنتاجية الكبيرة في بلد صغير. وكذلك يمكن أن يكون للسوق المشترك نفس الأثر.

ولقد أظهرت الدراسات التطبيقية أن الصناعات الإنتاجية تتمتع بفرص أكبر - بالمقارنة بغالبية الصناعات الاستهلاكية- في تحقيق اقتصاديات الحجم على مدى الأجل الطويل. كما أنها - أي الصناعات الاستهلاكية- تنمو بمعدلات أكبر من غيرها بكثير خلال مرحلة التنمية اللازمة للخروج من إطار التخلف الاقتصادي. وبناء على ذلك فإن المكسب المتوقع من إقامة الاتحاد الجمركي لن تنحصر فقط في إتاحة الفرصة لإقامة الصناعات الإنتاجية على أحجام تتناسب مع مستوى السوق الإسلامي الموحد، بل إن هذا المكسب سوف يتضاعف خلال الأجل الطويل مع كل نجاح يتحقق في ميادين التنمية الاقتصادية. فمن خلال عملية التنمية يزداد نصيب الصناعات الإنتاجية في الناتج الكلى وتظهر فيها اقتصاديات الحجم بشكل أكبر.

وبالإضافة إلى ما سبق ينبغي التأكيد على تنسيق سياسات البحث العلمي من أجل التقدم التقني على مستوى البلدان الإسلامية. فالحقيقة أن الفجوة التقنية بين البلدان الإسلامية والعالم المتقدم أصبحت رهيبة وهى أحد الأسباب الرئيسية للفجوة الاقتصادية. والبحث العلمي لأجل التقنية المتقدمة والتنمية يحتاج إلى مبالغ طائلة ولذلك تتمكن منه الدول المتقدمة الكبيرة مثل الولايات المتحدة الأمريكية أكثر من غيرها. أما البلدان النامية فإن لديها قصور شديد في هذا المجال. ولذلك تأتى أهمية تنسيق الجهد وترشيد الأنفاق والتعاون بين العلماء والباحثين في البلدان الإسلامية من أجل التقدم التقني في كافة المجالات الإنتاجية. وفى هذا المجال يمكن للأوقاف الخيرية التي تخصص **للبحث والتطوير R&D** أن تقوم بدور هائل في دفع عملية التقدم التقني[1]. وخلاصة الأمر أن اقتصاديات الحجم في مجال الصناعات الإنتاجية تؤثر في عملية التنمية وتتأثر بها في نمط دائري، متتابع وينبغي أن لا ننسى هنا صناعة الأسلحة والمعدات الحربية الحديثة وإمكانية إقامتها على مستوى الحجم الكبير في نطاق التكامل. والاستفادة هنا مزدوجة

[1])لعبت الأوقاف الخيرية دوراً عظيماً في تاريخ الدولة الإسلامية الكبرى وذلك في مجالات التعليم والصحة وإسكان الفقراء والمساكين إلى آخره، ولعلنا في عصرنا الحاضر نعيد تفعيل دورها بطرق مبتكرة وذلك لأغراض التنمية البشرية والعلمية.

بالنسبة للقوى الحربية والاقتصادية وكثيراً ما يقال أن البلدان النامية لا يجب أن تتورط في إقامة صناعات حربية لأن في هذا تبديد لمواردها أو ابتعاد على النمط الأمثل لتخصيص الموارد في ظل ظروف التنمية. فهذه البلدان كما يقال في مسيس الحاجة للغذاء والكساء وإقامة المساكن بدلاً من إنتاج أسلحة الدمار والخراب. ولكن من وجهة النظر الإسلامية لابد من المبادرة بإقامة هذه الصناعات ليس بغرض تدمير الآخرين أو تخريب ديارهم وإنما بغرض حماية العالم الاسلامى من أعداء معروفين يتربصون به وأعداء آخرون غير ظاهرين. وفى كتاب الله الكريم يقول الحق سبحانه وتعالى: "وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ" (الأنفال: ٦٠) فهذه الصناعات الحربية لابد أن تقام ليس فقط لأن هناك عدوان فعلى على بعض الدول الإسلامية بل أيضا لأنه مجرد وجود القوة الحربية لدى المسلمين يرهب الأعداء المستترين الذين لا نعلمهم فيبتعدون عنا. وقد يقال ولما لا نشترى السلاح بدلا من أن ننتجه؟ وليس هناك رد على ذلك أبلغ من التجربة الفعلية لجميع البلدان المستضعفة التي لا تتمكن من تسليح جيوشها في الوقت المناسب أو بالقدر المناسب بسبب الاحتكارات والسياسات العالمية في تجارة الأسلحة والمعدات الحربية.

حقيقة الأمر إنه لا غنى لقوة اقتصادية بدون قوة حربية، بل لقد ثبت من التجربة التاريخية الحديثة أن نمو الصناعات الحربية يصحبه نمو هائل في التقنية الحديثة والمهارات العالمية وأن هذا في حد ذاته ينعكس على الصناعات الأخرى فتستفيد بطرق مباشرة وغير مباشرة ولكل هذا أثره في النشاط الاقتصادي ونموه .وبالطبع فإن إقامة الصناعة الحربية وفقاً للمستويات التقنية الحديثة يستلزم الحجم الكبير وهذا أمر عسير بالنسبة لمعظم البلدان

الإسلامية القليلة التعداد. وإقامة اتحاد جمركي إسلامي بين أي مجموعة من البلدان الإسلامية سوف يهيئ بلا شك فرصة هائلة لدعم الصناعات الحربية وتنميتها.

لقد تحدثنا فيما سبق عن إمكانيات وآثار التنسيق وتنمية النشاط الإنتاجي بين دول مجموعة إسلامية إقليمية. وليس هذا بطبيعة الحال هدف نهائي وإنما هدف مرحلي فالهدف الحقيقي والنهائي هو التكامل بين الدول الإسلامي على مستوى العالم أجمع. والفائدة التي نحققها من تنفيذ التكامل الاقتصادي أو على المستوى الإقليمي بين مجموعة دول إسلامية لا حدود لها. فالتجربة التي تدار بنجاح على مستوى إقليمي لتفادى وتجاوز المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية العديدة (والحادة أحياناً) التي نشأت بين الأشقاء وسوف تكون مناراً أو نموذجاً يقتفى أثره على المستوى العالمي.

وأخيراً فإن من أهم مكاسب اتساع السوق وكبر حجم الوحدات الإنتاجية في مختلف الصناعات إلى حجومها المثلى والتقدم التقني يتمثل في إمكانية المنافسة في السوق الخارجي، اى إمكانية زيادة الصادرات إلى الأسواق الأجنبية حيث بالإمكان إنتاج سلع مميزة بنفقات نسبية منخفضة. ولا يخفى علينا أهمية تنمية الصادرات في تنمية الناتج على مستوى أي بلد من البلدان الإسلامية وبالنسبة لها جميعاً.

انتهى بحمد الله [1]، ويلي ذلك ملحق بجداول إحصائية

أ.دكتور عبد الرحمن يسرى أحمد

[1]) تم تنقيح هذا المقال لأجل محاضرة عامة كأستاذ زائر في كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض في ٢٤مايو ٢٠١٠

ملحق مقال أ.د. عبد الرحمن يسرى أحمد

مراحل التكامل الاقتصادي الإسلامي في إطار الظروف المعاصرة

جدول رقم (١)
عدد السكان ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي
لبعض الدول الإسلامية في عامي ١٩٩٧م، ٢٠٠٥م

م	الدولة	السكان بالمليون		نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي (بالدولار)		معدل نمو نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي (%)
		٢٠٠٥	١٩٩٧	٢٠٠٥	١٩٩٧	٢٠٠٤ – ٢٠٠٥
١	الأردن	٥	٤	٢٥٠٠	١٥٧٠	٤.٥
٢	اندونيسيا	٢٢١	٢٠٠	١٢٨٠	١١١٠	٤.٢
٣	باكستان	١٥٦	١٣٧	٦٩٠	٤٩٠	٥.٢
٤	بنغلاديش	١٤٢	١٢٤	٤٧٠	٢٧٠	٢.٥
٥	تركيا	٧٣	٦٤	٤٧١٠	٣١٣٠	٦
٦	تونس	١٠	٩	٢٨٩٠	٢٠٩٠	٣.٣
٧	الجزائر	٣٣	٢٩	٢٧٣٠	١٤٩٠	٣.٧
٨	السعودية	٢٥	٢٠	١١.٧٧٠	٦٧٩٠	٣.٩
٩	السنغال	١٢	٩	٧١٠	٥٥٠	٣.٧
١٠	السودان	٣٦	٢٧.٩	٦٤٠	٢٨٠	٥.٩
١١	عمان	٣	٢	٩٠٧٠	٤٩٥٠	٠٠
١٢	الكاميرون	١٦	١٤	١٠١٠	٦٥٠	٠٨
١٣	الكويت	٣	١.٦	٢٤٠٤٠	٢٢١١٠	٥.٣
١٤	ليبيا	٤.٢	٠	٥٤٢٠	٠	٠
١٥	ماليزيا	٢٥	٢١	٤٩٦٠	٤٦٨٠	٣.٤
١٦	مصر	٧٤	٦٠	١٢٥٠	١١٨٠	٢.٩
١٧	المغرب	٣٠	٢٨	١٧٣٠	١٢٥٠	٠٤
١٨	النيجر	١٤	١٠	٢٤٠	٢٠٠	١.١
١٩	اليمن	٢١	١٦	٦٠٠	٢٧٠	٠

تابع جدول رقم (١)

عدد السكان ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي

لبعض الدول الإسلامية في عامي ١٩٩٧م، ٢٠٠٥م

م	الدولة	السكان بالمليون		نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي (بالدولار)		معدل نمو نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي (%)
٢٠	مالي	١٤	١٠	٣٨٠	٢٦٠	٢.٣
٢١	سيراليون	٦	٥	٢٢٠	٢٠٠	٣.٨
٢٢	موريتانيا	٣	٢	٥٦٠	٤٥٠	٢.٣
٢٣	إيران	٦٨	٠	٢٧٧٠	١٧٨٠	٤.٩
٢٤	تشاد	١٠	٧	٤٠٠	٢٤٠	٢.٣
٢٥	لبنان	٤	٤	٦١٨٠	٣٣٥٠	٠٠
٢٦	سوريا	١٩	١٥	١٣٨٠	١١٥٠	١.٧

المصدر: تقرير البنك الدولي عن التنمية ٢٠٠٧، المؤشرات الإحصائية الخاصة بالتنمية. وكذلك تقرير البنك الدولي عن التنمية عام ١٩٩٩.

جدول رقم(٢)

التجارة السلعية والميزان التجاري لمجموعة

من الدول الإسلامية في الأعوام ٢٠٠٤، ٢٠٠٥

البلد	تجارة السلع مليون دولار ٢٠٠٥		الصادرات الصناعية كنسبة من إجمالي الصادرات السلعية ٢٠٠٤	صادرات عالية التكنولوجيا كنسبة من إجمالي الصادرات الصناعية ٢٠٠٤	ميزان الحساب الجاري مليون دولار ٢٠٠٥
	الصادرات	الواردات			
ألبانيا	٦٥٤	٢٦٥٠	٨٢	١	٥٧٢-
الجزائر	٤٤٣٩٠	٢٠٠٤٠	٢	١	٠٠
أذربيجان	٤٣٤٦	٤٢٠٢	١١	٢	١٦٧
بنجلاديش	٩١٩٠	١٣٨٦٨	٩٠	٠	٢٧٩-
بنين	٦٢٠	٩٦٠	٩	٢	٣٣١-
البوسنة	٢٤٤٠	٧١٩٩	٠٠	٠٠	٢٠٨٧-
تشاد	٣٢٣٠	٨٥٠	٠٠	٠٠	٠٠
مصر	١٠٣٤٤	١٦٥٥٢	٣١	١	٣٩٢٢
اريتريا	٩	٤٩٥	٠٠	٠٠	٠٠
غنينا	٩١٠	٨٤٥	٢٥	٠	١٦٢-
اندونيسيا	٨٦٢٨٥	٦٨٧٣٦	٥٦	١٦	٣١٠٨
إيران	٥٨٤٠٠	٤١٥٦١	٩	٢	٠٠
الأردن	٤٢٨٤	١٠٤٥٥	٧٢	٥	١٨-
الكويت	٤٤٠١٦	١٧٤٢٢	٠٠	٠٠	١٨٨٨٤
لبنان	١٨٨٠	٩٣٤٠	٦٨	٢	٤٨٠٥-
ماليزيا	١٤٠٩٤٨	١١٤٦٠٧	٧٦	٥٥	١٤٨٧٢
مالي	١١٥٠	١٥٠٠	...	٠٠	٢٧١-
موريتانيا	٤١٠	٧٤٠	٠٠	٠٠	٠٠
المغرب	١٠٤٦٣	٢٠١٢٤	٦٩	١٠	٩٧٠
النيجر	٤١٠	٩٢٠	٨	٣	٢١٩-
عمان	١٧١١٩	٩٠٠٠	١٢	١	٤٤٣
باكستان	١٥٩٤٢	٢٥٣٣٥	٨٥	١	٨١٧-
السعودية	١٧٨٧٥٥	٥٦٠٩٢	١٢	٢	٨٧١٣٢

البلد	تجارة السلع مليون دولار ٢٠٠٥		الصادرات الصناعية كنسبة من إجمالي الصادرات السلعية ٢٠٠٤	صادرات عالية التكنولوجيا كنسبة من إجمالي الصادرات الصناعية ٢٠٠٤	ميزان الحساب الجاري مليون دولار ٢٠٠٥
	الصادرات	الواردات			
السنغال	١٦٠٠	٣٣٣٠	٣٩	٧	٤٣٧ـ
سنغافورة	٢٢٩.٦٢٠	٢٠٠.٣٠	٨٤	٥٩	٢٧٨٩٧
السودان	٥١٥٠	٦١٠٠	٢	٠	٢.٧٦٨ـ
سوريا	٦٠٠١	٧٧٥٤	١١	١	٢١٠
تونس	١٠٤٩٤	١٣١٧٧	٧٨	٥	٥٥٥-
تركيا	٧٣٢٧٥	١١٦٣٥٢	٨٥	٢	١٥.٥٤٣ـ
أوزباكستان	٤٧٠٦	٣٦٤٠	٠٠	٠٠	٠٠
فلسطين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
اليمن	٤٨٨٣	٤٣٢٨	٣	١٣	١٢١٥

المصدر:

البنك الدولي، تقرير التنمية ٢٠٠٧.

جدول رقم (٣)

الاستثمار الأجنبي والمساعدات والدين الخارجي مجموعة من الدول الإسلامية

البلد	الاستثمار الأجنبي المباشر مليون دولار ٢٠٠٤	متوسط نصيب الفرد من المساعدات الرسمية دولار ٢٠٠٤	الدين الخارجي		
			الإجمالي مليون دولار ٢٠٠٤	القيمة الحالية كنسبة من الدخل القومي الإجمالي ٢٠٠٤	الائتمان المحلي المقدم من قطاع البنوك كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي ٢٠٠٥
ألبانيا	٤٢٦	١١٧	١٥٤٩	١٧	١٠
الجزائر	٨٨٢	١٠	٢١٩٨٧	٣٢	١١
أذربيجان	٣٥٥٦	٢١	١٩٨٦	٢٣	٩.٧
بنجلاديش	٤٤٩	١٠	٢٠٣٤٤	٢٦	٣٠.١
بنين	٦٠	٤٦	١٩١٦	٢٤	١٤.٦
البوسنة	٦١٣	١٧٢	٣٢٠٢	٣٤	٤٣.٦
تشاد	٤٧٨	٣٤	١٧٠١	٣٣	٣.٢
مصر	١٢٥٣	٢٠	٣٠٢٩٢	٣٢	١١٠.٨
اريتريا	٣٠	٦١	٦٨١	٥٣	٣٢.٧
غنينا	١٠٠	٣٠	٣٥٣٨	٤٥	٣.٧
اندونيسيا	١٠٢٣	٠	١٤٠٦٤٩	١٦	٢٤
إيران	٥٠٠	٣	١٣٦٢٢	٩	٣٨.٦
الأردن	٦٢٠	١١٠	٨١٧٥	٧٣	٧٤
الكويت	٢٠-	١	٠٠	٠٠	٧١.٦
لبنان	٢٨٨	٧٥	٢٢١٧٧	١٢١	٧٥.٦
ماليزيا	٤٦٢٤	١٢	٥٢١٤٥	٥٣	١٣٣.٧

البلد	الاستثمار الأجنبي المباشر مليون دولار ٢٠٠٤	متوسط نصيب الفرد من المساعدات الرسمية دولار ٢٠٠٤	الدين الخارجي		
			الإجمالي مليون دولار ٢٠٠٤	القيمة الحالية كنسبة من الدخل القومي الإجمالي ٢٠٠٤	الائتمان المحلي المقدم من قطاع البنوك كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي ٢٠٠٥
مالي	١٨٠	٤٣	٣٣١٦	٣٣	٢٠
موريتانيا	٣٠٠	٦٠	٢٢٩٧	٥٧	٢٥.٩
المغرب	٧٦٩	٢٤	١٧٦٧٢	٣٩	٥٦.٧
النيجر	٠	٤٠	١٩٥٠	٢٦	٦.٣
عمان	١٧-	٢٢	٣٨٧٢	١٨	٣٤.٩
باكستان	١١١٨	٩	٣٥٦٨٧	٣٥	٢٩.٣
السعودية	٠٠	١	٠٠	٠٠	٥٦
السنغال	٧٠	٩٢	٣٩٣٨	٢٢	٢١.٢
سنغافورة	١٦٠٣٢	٢	٠٠	٠٠	١٠٦.٢
السودان	١٥١١	٢٥	١٩٣٣٢	١٥١	٧.٦
سوريا	٢٧٥	٦	٢١٥٢١	١٠١	١١.٨
تونس	٥٩٣	٣٣	١٨٧٠٠	٧٩	٧١.١
تركيا	٢٧٣٣	٤	١٦١٥٩٥	٧٠	٥٤.٦
أوزباكستان	١٤٠	٩	٥٠٠٧	٤٦	٠٠
فلسطين	٠٠	٣٢٤	٠٠	٠٠	٠٠
اليمن	١٤٤	١٢	٥٤٨٨	٣٧	٧.٧

المصدر:

البنك الدولي: تقرير التنمية ٢٠٠٧